

47652 - صبغ الشعر باللون الأسود إذا لم يكن في ذلك غش ولا تدليس

السؤال

هل يجوز صبغ الشعر باللون الأسود إذا كان في الأصل أسود ؟ بمعنى أنا شعري أسود فغيرت لونه إلى احمر والآن أريد أن أصبغه باللون الأسود ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

صبغ الشعر باللون الأسود ورد فيه النهي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وذلك في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : (أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ) رواه مسلم (5631). رواه مسلم .

فصبغ الشعر بالسواد لا يشرع سواء كان الشعر أحمر أم أبيض وقد نص العلماء على أن العلة في النهي عن الصبغ بالسواد ما فيه من التدليس والخداع وإظهار الإنسان بغير حقيقته ، خاصة وأن الإنسان قد يُعرف عمره من لون شعره من سود وبياض واختلاط ، فصبغ الشعر باللون الأسود يعني أنه شاب وقد يكون كهلاً أو شيخاً كبيراً .

وبناء على هذه العلة ، إذا لم يكن في الشعر شيب ، ولم يكن في صبغه بالسواد تدليس كالصورة التي سألت عنها السائلة بأن يكون الشعر أسود ثم تغير لونه إلى الأحمر ، فهل يجوز صبغه بالسواد ؟

الأولى والأحوط اجتناب ذلك مراعاة للفظ الحديث وعملاً به ، لاسيما وهذه العلة المذكورة - وهي التدليس والغش - إنما هي علة مستنبطة ، استنبطها بعض العلماء ، ولم ينص عليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ومما ينبغي التنبيه له :

أن المرأة المسلمة تقدر أهمية الوقت ، وتعرف أن الدنيا مزرعة الآخرة لذا ، فلا ينبغي لها أن تمض كثيراً من وقتها أو أكثره في أمور الجسد والملبس والزينة على حساب وقت عبادتها وطاعتها وتربية أولادها والدعوة إلى دينها ، والإحسان إلى الناس ، وليس يعني ذلك أنها لا تتزين . لا بل تتزين بما أحل الله ولكن في حدود المعقول كما وكيفاً ووقتاً .

ثم لا ينبغي لها أيضاً أن تتلف كل جديد ، فلكما رأيت موضحة جديدة أخذتها وعملت بها ، فإن ذلك قد يوقها في التشبه

بالكافرات والفاسقات ، فضلاً عن تضييع الأموال والأوقات التي كان بإمكانها الاستفادة منها هو أنفع لنفسها وأمتها .
والله تعالى المسؤول أن يلهمنا رشدنا ويوقفنا إلى الصواب في القول والعمل .